

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية في المجتمع الإسلامي

إعداد

• السيد محمد إلياس

مُهَيِّدٌ

إن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان في هذا الكون، وأسكنه كوكب الأرض، وفوض إليه الخلافة الأرضية، قال تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾^١، وجعله سيد هذا الكون قال جل وعلا ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾^٢، وخص له من الكرامة ما لم يكتب لكثير من خلقه غيره، يقول سبحانه ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾^٣.

وجعل من مسؤوليته بوصف خلافته وسيادته أن يمثل خالقه سبحانه وتعالى، الذي بعثه الله إلى هذه الدنيا خير تمثيل، والله تعالى رحيم ورحمته سابقة على

٠- محاضر بكلية أصول الدين بالجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد (باكستان).

١- سورة البقرة آية ٣٠.

٢- سورة الجاثية آية ١٣.

٣- سورة الإسراء آية ٧٠.

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

غضبه، كما ورد عن المصطفى صلوات الله وسلامه عليه فيما رواه سيدنا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي.....^١

وفي رواية عنه أيضا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي^٢.

والله تعالى يحب أن يتجلى هذا في سلوك عباده ومستخلفيه في الأرض بعضهم مع البعض، وسلوكهم مع خلق الله الآخر، ويريد الله تعالى من عباده أن يكون هذا مظهرا عاما لبيئتهم، حيث جاء في الحديث النبي صلى الله عليه وآله والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة..... وذلك لأن الله تعالى يحب أن يكون عباده سببا لبقاء هذا الكون لا لفساده، والله لا يحب الفساد وذلك لا يمكن إلا بالتعايش السلمي بين العباد، فإن العباد إذا أحب كل واحد منهم بقاء وجود الآخرين، فإنهم بهذا يكونون سببا لصلاح هذا الكوكب والأمن فيه، وفي الأمن والصلاح بقاء للمجتمع.

وعلى العكس من ذلك إذا حرص كل واحد منهم على بقاء شخصه فقط، وتحقيق أغراضه الشخصية ولو على حساب بقاء الآخرين، فإن هذا النوع من السلوك والتفكير يؤدي إلى الفساد، والخلل في الأمن في هذه الأرض، وفي مثل هذه الحالة يكون بقاء الجميع معرضا للخطر، ففي التعايش بقاء للجميع وبه ينعم الناس، ويتحقق الأمن النفسي والاجتماعي، والصحي والمعيشي، ويتجنب الناس كل ألوان الخوف، والقلق، واليأس والإحباط، ومن خلاله تنتعش الأحوال

^١ - صحيح البخاري في كتاب التوحيد، باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم من طريق أبي هريرة رضي الله عنه.

^٢ - صحيح البخاري في كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في قول الله تعالى وهو الذي بيدي الخلق ثم يعيده من طريق أبي هريرة رضي الله عنه.

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

الاقتصادية، ويعم الاستقرار والوئام، بل ويقبل الأفراد والجماعات على التنمية وزيادة الإنتاج وتوفير الثروة.

وبهذا رأينا أن التعايش السلمي ليس حاجة لطبقة من الناس دون الطبقات الأخرى، ولا أمة دون أخرى، ولا للمنتمين إلى ديانة دون الديانات الأخرى، وإنما هو مطلب عام شامل وحاجة ملحة للبشرية جمعاء، وإن الإسلام في مثل هذه الأحوال ينظر إلى الموضوع من إطار بشري شامل بدون خصوصية للمسلم أو الكافر.

كما نرى ذلك واضحا في موقف المصطفى صلوات الله وسلامه عليه من حلف الفضول، وهذا الحلف وقع الاتفاق عليه في مكة المكرمة بعد حرب الفجار، قبل بعثة النبي ﷺ، وكان حلفا على التعاون لإقامة العدل بالنصر للمظلوم على الظالم، والتأسي في المعيشة، وكان المصطفى صلوات الله وسلامه عليه قد شهد هذا الحلف في دار ابن جدعان^١، وهذا الحلف وإن كان قد تم في عهد الجاهلية على أيدي أناس مشركين، لكن النبي ﷺ مدحه وقدره، حيث قال: "لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفا ما أحب أن لي به حمر النعم، ولو دعي به في الإسلام لأجبت"^٢، وفي مثل هذا الحلف قال: "فما أحب أن أتكته - أو كلمة نحوها - وأن لي حمر النعم"^٣. فهكذا رأي رسول الله ﷺ هذه الاتفاقية من ناحية إنسانية عامة، لأن القضية قضية إنسانية.

لكننا في هذا البحث المتواضع وفي هذه العجالة نتناول القضية داخل الأمة الإسلامية فقط .

^١ - ابن كثير، البداية والنهاية ٢/٢٩١ مكتبة المعارف بيروت (لبنان).

^٢ - تاريخ ابن خلدون ٢/٤٠٤، وسيرة ابن كثير ١/٢٥٧.

^٣ - ابن كثير البداية والنهاية ٢/٢٩١.

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

أولاً: لأننا لو أخذنا القضية من جميع أبعادها لطال بنا الحديث وتشعب بنا إلى أودية مختلفة.

ثانياً: لأن الأمة الإسلامية أحوج ما تكون إلى أن تعي ما أرشدت إليه الكتاب والسنة إياها من دروس في الوحدة والتعايش السلمي، وذلك لما أصابها من وهن وضعف جراء الاختلافات والغلو فيها.

ثالثاً: لأن الأمة المسلمة هي التي تستطيع أن تقود البشرية إلى الخير والصلاح والرفاهية ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾^١، ولا تستطيع هذه الأمة أن تدعو الناس إلى معروف بدون أن تأخذ به، وتمسك هذه الأمة بمبادئها في التعايش والتفاهم فيما بين أبنائها يعود بجميل الأثر على البشرية جمعاء.

التعايش السلمي مصطلح جديد له مضمون أو مفهوم سياسي، وآخر اقتصادي، وثالث ديني حضاري، وهذا هو الثالث الذي نقصده الآن، فالحديث عنه خاصة فيما بين الطوائف المختلفة من الأمة الإسلامية حديث ذو شعب، وسنذكر هنا الأسس التي يبنى عليها هذا التعايش، والتي تتلخص فيما يلي:

أولاً: الاختلاف سنة إلهية لا محيص عنها:

بادئ ذي بدء مما ينبغي أن ندركه جيداً أن الاختلاف سنة إلهية في هذا الكون، وهو مع ذلك مضمّر في هذا الاختلاف حكم ومصالح لا يحيط بها علما إلا خالق هذا الكون ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾^٢، فبنو آدم يختلف كل واحد منهم عن الآخر في صورته وبشرته، ولونه وقامته، وفي كل

^١ - سورة آل عمران آية ١١٠.

^٢ - سورة الملك آية ١٤.

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

شيء حتى في بصمات أصابعه، فلا بد أن يكون هناك اختلاف في التفكير، والنظر إلى الأشياء المختلفة، فلا يمكن أن يكون بعضهم نسخة مكررة من الآخرين، كما قال سبحانه وتعالى ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ (١١٨) إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأُمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ^١﴾.

قال ابن كثير تحت هذه الآية:

"أي لا يزال الخلاف بين الناس في أديانهم واعتقادات مللهم ونحلهم، ومذاهبهم وآرائهم".

وقال عكرمة:

"مختلفين في الهدى"، وقال الحسن البصري: "مختلفين في الرزق

يسخر بعضهم بعضا، والمشهور الصحيح الأول^٢.

وقال في تفسير قوله تعالى ﴿..وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ..﴾ الحسن البصري في رواية عنه "وللاختلاف خلقهم"^٣.

قال القرطبي:

"قال الحسن ومقاتل وعطاء: الإشارة للاختلاف أي وللاختلاف خلقهم،

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وقتادة والضحاك: "ولرحمته

خلقهم، وإنما قال ولذلك ولم يقل ولتلك، والرحمة مؤنثة، لأنه مصدر،

وأیضا فإن تأنيث الرحمة غير حقيقي فحملت على معنى الفضل، وقيل:

الإشارة بذلك للاختلاف والرحمة، وقد يشار بـ"ذلك" إلى شينين متضادين

كقوله تعالى:

^١ - سورة هود آية ١١٨، ١١٩.

^٢ - تفسير القرآن العظيم.

^٣ - نفس المرجع السابق.

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

﴿... لَا فَارِضٌ وَلَا بَكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ...﴾^١

ولم يقل بين دينك ولا دينك، وقال سبحانه ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾^٢، وقال جل وعلا ﴿قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافَتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾^٣، وكذلك قوله سبحانه وتعالى ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾^٤، وهذا أحسن الأقوال إنشاء الله تعالى لأتاه يعم^٥.

على آية حال فخلاصة الآية أن اختلاف الناس من سنن الله تعالى في الكون ﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾^٦، وقال جل وعلا ﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾^٧.

ثانيا: لا إكراه في الدين:

فإذا كان الاختلاف سنة من سنن الله التي لا تتبدل ولا تتغير فلا بد من وجود وجهة نظر مختلفة عما نراه نحن حقا وصحيحا، فليس بوسع أحد أن يقضي على

^١ - سورة البقرة آية ٦٨.

^٢ - سورة الفرقان آية ٧٦.

^٣ - سورة الإسراء آية ١١٠.

^٤ - سورة يونس آية ٥٨.

^٥ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي في سورة هود ١١٨ و ١١٩.

^٦ - سورة الأحزاب آية ٦٢.

^٧ - سورة فاطر آية ٤٣.

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

الآراء ووجهات النظر الأخرى، مهما استعمل لذلك من قوة وعنف، لأن ذلك محاولة لتغيير سنة الله تعالى، فلا بد للإنسان أن يكون واقعياً في هذا الصدد.

فاستعمال القوة ووسائل العنف لا تجدى شيئاً في هذا الأمر، والذي يرى أنه بمثل هذه الوسائل يستطيع أن يقضي على النظريات التي تختلف عن نظريته، فإنه يسكن في جنة الحمقى، وعليه - لكي يخرج من هذه الجنة الخيالية إلى أرض الواقع - أن يقرأ التاريخ، لا سيما تاريخ الجبابرة، وأهل البطش والقوة.

إن القوة ربما تغير بعض الأمور في الظاهر مؤقتاً، لكنها لا تستطيع أن تغير رأي الآخر في الحقيقة، وإدراكاً لهذه الحقيقة علمنا القرآن الكريم ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ...﴾^١.

يقول ابن كثير رحمه الله:

"أي لا تكرهوا أحداً على الدخول في دين الإسلام، فإنه بين واضح جلي دلائله وبراهينه، لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه، بل من هداه الله إلى للإسلام وشرح صدره ونور بصيرته دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره فإنه لا يفيد الدخول في الدين مكرهاً مقسوراً"^٢.

وقد أشار ابن كثير في العبارة المذكورة إلى حقيقة هامة جداً، وهي أن استعمال العنف والقوة يحتاجه من أعوزه الدليل، ولم يقدر على الإقناع بالدليل، والدين الحق بريء من هذا، فإن دلائله واضحة جلية، قد تبين الرشد من الغي، وليهلك من هلك عن بينة ويحي من حي عن بينة".

^١ - سورة البقرة آية ٢٥٦.

^٢ - تفسير ابن كثير تحت الآية من سورة البقرة.

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

هذا، وإن كان عامة المفسرين يرون أن الآية تبين الحكم الشرعي للإكراه في الدين، لكن القاعدة المقررة الأصولية أن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص المورد، تقتضي أن الآية كما تبين الحكم الشرعي فهي الوقت نفسه، تظهر حقيقة كونية وهي أن الإكراه لا يجدي نفعا.

من هنا لم يدع الإسلام إلى إبادة الكفار بل شرع أحكاما تضمن لهم حق البقاء مع وجود الدولة الإسلامية، أو في ظلها، سواء أكان ذلك بالمعاهدات السلمية مع الدول الكافرة، كما فعل ذلك المصطفى صلوات الله وسلامه عليه مع كثير من قبائل العرب، وكما دعا إليه القرآن الكريم في أكثر من موضع كقوله تعالى:

﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ١﴾.

أم كان بأن يعيشوا في حدود الدولة الإسلامية ذميين أو مستأمنين، أو بأن يعيش بعض المسلمين في دولة من دولهم محترمين نظمهم وقوانينهم، أو بأية صورة أخرى، ولم يشرع الإسلام هذا التعايش فحسب بل حدد لمثل هؤلاء من غير المسلمين حقوقا، وأكد على أدائها، قال تعالى:

﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَوَلَّيْكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ٢﴾.

١- سورة الأنفال آية ٦١.

٢- سورة الممتحنة آية ٩.

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

وقال النبي ﷺ فيما يرويه عدّة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ
عَنْ آبَائِهِمْ دُيَّةً عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوْ انْتَقَصَهُ
أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بغيرِ طيبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَاجِبُهُ^١
يَوْمَ الْقِيَامَةِ^٢.

وقد عاهد النبي ﷺ والخلفاء بعده غير المسلمين على أساس التعايش
السلمي، وهذه المعاهدات تعد أنصع النماذج في المعاهدات السلمية في تاريخ
البشرية، ونذكر على سبيل المثال هنا العهد الذي كتبه سيدنا خليفة رسول الله ﷺ
أبو بكر الصديق رضي الله عنه لأهل نجران المسيحيين، حيث كتب لهم بأنه " أجارهم بجوار
الله وذمة محمد النبي ﷺ على أنفسهم وأراضيهم وملتهم وأموالهم وحاشيتهم
وعبادتهم وغائبهم وشاهدتهم، وأساقفتهم، ورهبانهم وبيعهم، وكل ما تحت أيديهم
من قليل أو كثير، لا يخسرون ولا يعسرون، ولا يغير أسقف من أسقفيتهم، ولا
راهب من رهبانيتهم، وفاء لهم بكل ما كتب لهم محمد ﷺ^٣.

ومن الجدير بالذكر هنا وصية عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين قال في آخر أيامه:
"أوصي الخليفة من بعدي بأهل الذمة خيرا، أن يوفي بعهدهم، وأن يقاتل من
ورائهم، وأن لا يكلفهم فوق طاقتهم"^٤.

وكان حبر الأمة سيدنا ابن عباس رضي الله عنهما يذبح شاة فيقول لغلامه:
"لا تنس جارنا اليهودي ثم كررها حتى قال له الغلام: كم تقول هذا؟ فقال: إن النبي
أوصانا بالجار حتى خشينا أنه سيورثه"^٥.

^١ - أي أنا أخاصمه وأحاجه.

^٢ - أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء باب في تعشير أهل الذمة
إذا اختلفوا بالتجارات.

^٣ - أبو يوسف الخراج ص ٧٩.

^٤ - يحيى بن آدم الخراج ص ٧٤.

^٥ - الكاساني البدائع ٢٨١/٥.

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

هذه النصوص وكثير مما شابهها تدل دلالة واضحة على حرص الإسلام على تعايش المسلمين مع غير المسلمين عيشاً آمناً، فكيف يكون نظرة الإسلام إلى تعايش المسلمين بعضهم مع بعض، على اختلاف في آرائهم ومناهج تفكيرهم، وإنما المؤمنون إخوة.

ثالثاً: اختلاف لا عداً:

الاختلاف في الآراء أمر لا مناص عنه، وهو يزيد المجتمع البشري حسناً وجمالاً، كما أن تعدد أنواع الأشجار والثمار والزهور في البستان يزيده جمالاً وروعة.

وقد قال الشاعر الأردني:

أي ذوق اس جهان کو هي زیب اختلاف سي

أي أهم سبب جمال هذا العالم هو الاختلاف والتعدد.

فالاختلاف نفسه لا يشكل مشكلة، وإنما تبدأ المشكلة إذا تحول الاختلاف إلى

عداء.

فمن المعقول أن تعادي شخصاً اعتدي عليك في مالك أو بدنك، أو نال من عرضك أو منعك حقاً من حقوقك، وقد يكون من المعقول أن تبغض شخصاً لأنه يزاحمك وينافسك في بعض المصالح، وأما أن تعاديه لأنه له رأياً دون رأيك، فهذا أمر لا يجيزه العقل، ولا يستسيغه الطبع البشري السليم، لأن الشخص الآخر الذي اتخذ رأياً مختلفاً عن رأيك لم يهضم حقك، وإنما مارس حقه هو، ولكل الحق إن تختلف معه في رأيه كل الاختلاف، وأن تناقشه بالأدلة، وتدعوه إلى ما تراه صحيحاً بالحكمة والموعظة الحسنة، بدون عداً أو اعتداء أو إثارة مشاعر.

نعم! من حق كل إنسان أن يدعو الآخرين إلى وجهة نظره، إذا كان مقتنعاً بها ويرأها حقاً، لكن لا يكون ذلك بالعنف والمعاداة، وإنما يكون بالإقناع بالدليل وبالأسلوب الجميل، الذي دعا إليه الكتاب والسنة، في الدعوة إلى الحق، قال تعالى:

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾^١.

وقال سبحانه ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾^٢.

وقال تعالى ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ...﴾^٣، حتى ولو ظهر من المخاطب ما يغيظه، فالداعي يواجهه بالطريقة الحسنة، كما قال الله في بيان الدعوة إلى الله ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾^٤.

وقال النبي حين بعث معاذ بن جبل، وأبا موسى رضي الله عنهما إلى اليمن: فيما يرويه سعيد بن أبي بريدة عن أبيه عن جده أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ قَالَ يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلَفَا^٥.

^١ - سورة النحل آية ١٢٥.

^٢ - سورة العنكبوت آية ٤٦.

^٣ - سورة الإسراء آية ٥٣.

^٤ - سورة فصلت الآيات من ٣٣ إلى ٣٥.

^٥ - أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب بعث أبو موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن، قبل حجة الوداع، مسلم كتاب الأشربة، والنسائي في كتابي تحريم الدم، والأشربة، وأبي داود في كتاب الأشربة، والحدود، وابن ماجه كتاب الأشربة، والدارمي في كتاب الأشربة والإمام أحمد في مسنده.

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

رابعاً: حرمة الدماء والأموال والأعراض:

إن الله تعالى حرم على المسلمين دماءهم وأموالهم، وأعراضهم فعن أبي بكره وَرَجُلٌ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَ أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ قُلْنَا بَلَى قَالَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ فَقَالَ أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ قُلْنَا بَلَى قَالَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ الْحَرَامِ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ أَلَا هَلْ بَلَغْتُ قَالُوا نَعَمْ قَالَ اللَّهُمَّ اشْهَدْ فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ قُرْبَ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ^١.

وفي رواية:

عَنْ أَبِي حُرَّةَ الرَّقَاشِيِّ عَنْ عَمِّهِ قَالَ كُنْتُ آخِذًا بِزِمَامِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَذُودُ عَنْهُ النَّاسَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَتَدْرُونَ فِي أَيِّ شَهْرٍ أَنْتُمْ وَفِي أَيِّ يَوْمٍ أَنْتُمْ وَفِي أَيِّ بَلَدٍ

١- أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى ١٧٣٩ من طريق ابن عباس إلا يطيب نفس صحيح مسلم كتاب القسامة والمحاربة والقصاص، وابن ماجه كتاب في المقدمة، والدارمي في كتاب المناسك.

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

أَنْتُمْ قَالُوا فِي يَوْمٍ حَرَامٍ وَشَهْرٍ حَرَامٍ وَبَلَدٍ حَرَامٍ قَالَ فَإِنْ دَمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْتُهُ ثُمَّ قَالَ أَسْمَعُوا مِنِّي تَعِيشُوا أَلَّا لَا تَظْلِمُوا أَلَّا لَا تَظْلِمُوا أَلَّا لَا تَظْلِمُوا إِنَّهُ لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ إِلَّا بِطَيْبِ نَفْسٍ مِنْهُ ^١.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ ^٢.

فلا يجوز لأحد أن يتعرض لأجساد الآخرين، أو دمائهم أو أموالهم، أو أعراضهم أو أن يؤذيه بطريقة أو بأخرى بحجة أن رأيه يختلف عن رأيه. ومما ينبغي لفت الأنظار إليه هنا أن النبي أقام بمكة بعد النبوة ثلاث عشرة سنة، ومدة الدعوة منها عشر سنوات، وواجه خلال هذه المدة عداء شديدا من أهل مكة وإيذاء وأذى، لكن الله تعالى أمره بالصبر والصفح، فامتثل المصطفى صلوات الله وسلامه عليه هذا الأمر خير امتثال، ولم تكن النظم السائدة في مكة المكرمة في ذلك الحين كلها سليمة موافقة للشريعة، لكن النبي ﷺ لم يدع أصحابه إلى العنف والإخلال بالنظم ونشر الفوضى، لأن مثل هذه الأمور لا تخدم الأهداف السامية، نعم ! قد يدعو الإسلام إلى استعمال القوة، لكن ذلك لا يكون إلا تحت نظام وفي ظل دولة مسلمة منظمة.

^١ - أخرجه الإمام حمد في مسند البصريين باب حديث عم أبي حرة الرقاشي، والإمام أبو داود في كتاب النكاح، والدارمي في كتاب البيوع.

^٢ - البخاري في كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، ومسلم في كتاب الإيمان، والنسائي في كتاب الإيمان وشرائعه، وأبو داود في كتاب الجهاد، والدارمي في كتاب الرقاق.

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

خامسا: تجنب عن استثارة مشاعر الآخرين:

لكل طائفة شخصيات وأماكن وأشياء أخرى يحترمونها ويقدسونها، فعلى الآخرين أن لا يمسوهم بسوء قولا أو فعلا، حيث يغيظهم ويستثير مشاعرهم تجاه تلك الشخصيات أو الأشياء، فإن ذلك قد يعود بسينئ الأثر، على صاحب هذا القول أو الفعل، قال تعالى ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا... ﴾^١.

وجاء في الحديث:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْزُضُ سُلْعَتَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ فَقَالَ لَا وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَامَ فَلَطَمَ وَجْهَهُ وَقَالَ تَقُولُ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَذَهَبَ إِلَيْهِ فَقَالَ أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا فَمَا بَالُ فُلَانٍ لَطَمَ وَجْهِي فَقَالَ لَمْ لَطَمْتَ وَجْهَهُ فَذَكَرَهُ فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى رُمِيَ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ بِالْعَرْشِ فَلَا أَذْرِي أَحْسَبَ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ أَمْ بُعِثَ قَبْلِي وَلَا أَقُولُ إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى^٢.

^١ - سورة الأنعام آية ١٠٨.

^٢ - البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء باب قول الله تعالى وإن يونس لمن المرسلين، ومسلم في كتاب الفضائل، والترمذي في كتاب تفسير القرآن، وأبو داود في كتاب السنة.

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

وإنما نهى النبي عن ذلك:

- ليعلم أمته الأدب والتواضع، وحسن التعامل مع الناس، وإن تعلق التخاصم بأمر من أمور العقيدة.

- لأن مثل هذا التفضيل يؤدي إلى الجور، وانتقاص الآخرين قدرهم، وقد يكون فيهم أصحاب فضل ودرجة، مثل الأنبياء عليهم صلوات ربي وسلامه.

- لما في التفضيل والمقارنة من استثارة الآخرين، وإثارة عصبيتهم، وفي ذلك ما فيه من إثارة الفتن.

سادسا : التعايش والحوار السلميان لا يعنيان تزويب الخصوصيات:

إن التعايش والتسامح لا يعنيان أن تذيب طائفة هويتها وكيانها، وتتنازل عن معتقداتها ونظرياتها تملقا للآخرين وبغية رضاهم، كما قد يدعو إليه بعض الناس باسم الحوار والتفاهم مرة والتقريب بين المذاهب مرة أخرى. لأن اعتناق ديانة أو أخرى أو الأخذ برأي أو بآخر إنما يتبع الاقتناع، والدليل لا لمصالح أخرى، فإن هذه الأمور ليست سلعة مملوكة لنا نبيعها لمن نشاء وبأي ثمن نشاء، بل إنها قضية تبين الدليل ﴿... قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ...﴾.

وخير دليل على ذلك سورة الكافرون، خاصة الآية الأخيرة منها ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾^١، فإن الناس يقدمونها دليلا على وجود أكثر من ديانة وعقيدة، والتعايش بين المنتمين إليها، لكن بعضهم ينسى أنها في الوقت نفسه تدل دلالة واضحة على أنه لا يجوز التنازل عن العقيدة واتباع الآخرين ابتغاء هذا التعايش.

^١ - سورة الكافرون آية ٦.

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

سابعا : مراعاة نظر السلف إلى الاختلافات الاجتهادية:

إن الاختلاف في فهم النصوص من الكتاب والسنة ووجود أكثر من وجهة نظر في هذا الصدد ليس أمرا جديدا، وإنما هو لم يزل موجودا منذ عهد الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، بل من عهد المصطفى صلوات الله وسلامه عليه.

وأشهر مثال على ذلك ما ظهر من الاختلاف عند ما بعث رسول الله ﷺ بعض أصحابه إلى بني قريظة، حيث أورد الإمام البخاري في صحيحه تلك الحادثة.

عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ فَأَذْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلْ نُصَلِّي لَمْ يُرَدْ مِنَّا ذَلِكَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُعْنَفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ^١.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري:

"قال السهيلي وغيره في هذا الحديث من الفقه أنه لا يعاب على من أخذ بظاهر حديث أو آية، ولا على من استنبط من النص معنى يخصه، وفيه أن كل مختلفين في الفروع من المجتهدين مصيب".

وأضاف السهيلي أيضا القول "ولا يستحيل أن يكون الشيء صوابا في حق إنسان وخطأ في حق غيره، وإنما المحال أن يحكم في النازلة بحكمين متضادين في حق شخص واحد، قال والأصل في ذلك أن الحظر

^١ - البخاري في كتاب المغازي، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة، ومسلم في كتاب الجهاد والسير.

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

والإباحة صفات أحكام لا أعيان، قال: فكل مجتهد وافق اجتهاده وجهها من التأويل فهو مصيب، انتهى" ^١.

قال الإمام النووي رحمه الله في شرحه لصحيح مسلم:

"ولم يعنف النبي ﷺ واحدا من الفريقين لأنهم مجتهدون، ففيه دلالة لمن يقول بالمفهوم والقياس، ومراعاة المعنى، ولمن يقول بالظاهر أيضا، وفيه أنه لا يعنف المجتهد فيما فعله باجتهاده إذا بذل وسعه في الاجتهاد" ^٢.

ولم يزل مثل هذا الاختلاف موجودا في عصر الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وما بعده من العصور، ولنختم عجالتنا هذه على نماذج من أقوال السلف رحمهم الله في مثل هذا الاختلاف ومواقفهم منها، لكي يتضح كيف كانوا يتقبلونه برحابة صدر.

- عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ قِيلَ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَوْ جَمَعْتَ النَّاسَ عَلَى شَيْءٍ فَقَالَ مَا يَسُرُّنِي أَنَّهُمْ لَمْ يَخْتَلَفُوا قَالَ ثُمَّ كَتَبَ إِلَى الْآفَاقِ وَإِلَى الْأَمْصَارِ لِيَقْضِيَ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ فَقَهَاؤُهُمْ" ^٣.

- وعن عمر بن عبد العزيز أنه قال: ما أحب أن أصحاب محمد ﷺ لم يختلفوا، لأنه لو كان قولاً واحداً كان الناس في ضيق، وإنهم أئمة يقتدى بهم، وإذا أخذ الرجل بقول أحدهم كان في سعة" ^٤.

^١ - فتح الباري ٩/٧٠٤.

^٢ - شرح النووي على صحيح مسلم.

^٣ - أخرجه الإمام النسائي في كتاب المقدمة باب "اختلاف الفقهاء"، والدارمي في كتاب المقدمة.

^٤ - الخليل بن كيكلي العائلي إجمال الإصابة في أقوال الصحابة.

أسس التعايش السلمي بين الطوائف الدينية

- عن القاسم بن محمد قال: لقد نفع الله باختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في العمل، لا يعمل العامل بعمل رجل منهم إلا رأي أنه في سعة^١.
- عن ضمرة بن رجاء قال: اجتمع عمر بن عبد العزيز والقاسم بن محمد فجعلوا يتذاكران الحديث - قال:- فجعل عمر يجيء بالشيء يخالف فيه القاسم - قال- وجعل القاسم يشق ذلك عليه حتى يتبين ذلك فيه، فقال له عمر: لا تفعل ! فما يسرني باختلافهم حمر النعم^٢.
- قال القاسم بن محمد: "لقد أعجبني قول عمر بن عبد العزيز: ما أحب أن أصحاب محمد رسول الله ﷺ لا يختلفون لأنه لو كان قولاً واحداً لكان الناس في ضيق، وأنهم أئمة يقتدى بهم، فلو أخذ رجل بقول أحدهم كان سنة"^٣.
- ولما أكمل الإمام مالك بن أنس رحمه الله الموطأ، وأراد أبو جعفر المنصور أن يحمل الناس عليه، وينفذه في جميع خلافته منعه مالك من ذلك وقال: "يا أمير المؤمنين لا تفعل ! فإن الناس قد سبقت لهم أقاويل وسمعوا أحاديث ورووا روايات، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم وعملوا به ودانوا له من اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم، وإن ردهم عما اعتقدوه شديد، فدع الناس وما هم عليه، وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم"^٤.
- وقد عرض عليه هارون الرشيد (أي على الإمام مالك بن أنس) مثل ذلك فقال رحمه الله:
- "يا أمير المؤمنين إن اختلاف العلماء رحمة من الله تعالى على هذه الأمة كل يتبع ما يصح عنده، وكل على هدى، وكل يريد الله تعالى"^٥.

^١ - الشاطبي الاعتصام ٤١٣/١.

^٢ - نفس المرجع.

^٣ - المرجع السابق.

^٤ - عبد الحي الكنوي مقدمة التعليق الممجد ٥/١.

^٥ - يراجع ابن حجر المكي الهيئى الخيران الحسان ص ١٠.